

صفة الفتوى والمفتي والمستفتي

باب صفة المفتي وشروطه وأحكامه وآدابه وما يتعلق به .

ومن صفته وشروطه أن يكون مسلماً عدلاً مكلفاً فقيهاً مجتهداً يقطا صحيح الذهن والفكر والتصرف في الفقه وما يتعلق به .

أما اشتراط إسلامه وتكليفه وعدالته فبالاجماع لأنه يخبر عن الله تعالى بحكمه فاعتبر إسلامه وتكليفه وعدالته لتحصل الثقة بقوله ويبني عليه كالشهادة والرواية .

فصل .

والعدل من استمر على فعل الواجب والمندوب والصدق وترك الحرام والمكروه والكذب مع حفظ مروءته ومجانبة الريب والتهمة بجلب نفع ودفع ضرر فإن كان هذا وصفه ظاهراً وجهلاً باطنه ففي كونه عدلاً خلاف وظاهر مذهبنا أنه ليس عدلاً كما لو علم أن باطنه بخلاف ظاهره وعلى كلا القولين ليس يعدل من يقول على الله أو على رسوله أو غيرهما أو جازف في أقواله وأفعاله مع إثمه بذلك أو إسقاط مروءته وتفصيل ذلك في كتب الفقه وبالجملة كل ما يآثم بفعله مرة يفسق بفعله ثلاثاً وإن كان كبيرة فمرة وكل ما أسقط أسقط العدالة إذا كثر وإن لم يكثر لم يآثم به